وتمسكا في ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة فما الذي بدا لهما حتى تخاصما وامثل ما قيل في ذلك ما قاله
ابو داود انهما طلبا القسمة منها اذ كان يشق عليهما الا ان يكون احدهما منفردا بما يعمل فيه ما يريد فطلبا القسمة
كي لكل فمنعهما من القسمة لئلا يجري عليها اسم الملك وقال لهما ان عجزتما عن ذلك على وفيه توكل الرجلين وان احدهما
لا ينفرد بعمل دون الاخر وقد زاد البرقاني من طريق معمر قال فغلب علي عليها فكانت بيد علي ثم بيد حسن ابن علي ثم
كانت بيد حسين ابن علي ثم كانت بيد علي ابن حسين ثم كانت بيد الحسن ابن الحسين ثم كانت بيد زيد ابن الحسن قال ثم
ثم بيد عبد الله ابن الحسن ثم وليها بنو العباس **حديث** وفد عبد القيس سبق مرارا في الايمان وغيره الا انه ترجم عليه
هنا اداء الخمس من الدين وفي كتاب الايمان ادا الخمس من الايمان وفائدة الجمع بين الترجمتين انا ان قدرنا الايمان قولا
عمل دخل اداء الخمس في الايمان وان قلنا انه التصديق بالله عز وجل دخل اداؤه في الدين **لا تقتسم** ورثتي دينارا
خبر لا نهي اي لست اخلف بعدي دينارا تقسم والرواية بالرفع لا بالجزم **ومؤنة** عاملي قيل حافر قبري وقيل عامل
صدقاتي وقيل الخليفة بعدي **ذو كبد** رطبة اي انسانا او بهيمة **الشطر** نصف وسبق **الرف** كالغرفة القصيرة
في البيت الا ياد عليه **فكلته** ففني قيل بورك لها فيه حتى سعرته فاصابه العين وقيل انما البركة مع جهل الماخوذ
منه ووجه مطابقة الترجمة للحديث من لها فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني ولم تذكر انها اخذته في نصيبها
ولم يكن لها النفقة مستحقة فان الشعير الماخوذ لبيت المال او مقسوما بين الورثة وهذا احد اهن ...

باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن قصد ان لهذه النسبة
تحقق دوام استحقاقهن للبيوت وان سكناهن مستحق بعد موته من خصائصه كالنفقة **مات** بين **سحري**
ونحري السحر بفتح السين المهملة واسكان الحاء المهملة اي مات صلى الله عليه وسلم وهو مستند لصدرها وما يحاذي
سحرها منه وحكى القتيبي عن بعضهم انه بالشين المعجمة والجيم وانه سئل عن ذلك فشبك بين اصابعه وقدمها
عن صدره كانه يضم شيئا اليه والمحفوظ الاول **باب** ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله مما
يتبرك به اصحابه حذف كما حذف في قوله تعالى فاصدع بما تؤمر ويروى فيه والفقه في هذه الترجمة تحقيق انه
صلى الله عليه وسلم لم يورث وان الآلة بقيت عند من وصلت اليه للتبرك ولو كانت ميراثا لاقتسمها ورثته
وقوله مما يتبرك به هو من البركة كذا للقابسي وثبت عند الاصيلي مما يشرك بالشين المعجمة من الشركة قال
القاضي وهو نحو لقوله قبله مما لم تذكر قسمته لكن الاول اظهر **نعلين جرداوين** بالجيم اي لا شعر عليهما وقيل   ظاهر
خلق وقيل الصواب جرداوين مثل او من **لهما قبالان** بكسر القاف تثنية القبال وهو زمام النعل وهو
السير الذي يكون بين الاصبعين وقيل معناه محمول لهما قبالان اذ لا معنى للاضافة الا ذلك **ملبدا** قيل مرقعا
وقيل الذي يخفى وسطه وضعف حتى صار كاللبد **انكسر** معناه انشق والشق الشعب بفتح الشين المعجمة واسكان
العين المهملة الصدع واصلاحه ايضا يسمى الشعب فهو اذن من الاضداد **فاتخذ** توهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتخذه وليس كذلك ففي رواية فجعلت مكان الشعب سلسلة اي يشد بها الشق **ابن حلحلة** بحائين مهملتين
الدؤلي كذا بضم الدال والهمزة وقال القاضي ابن حلحلة ديلي بكسر الدال وسكون اليا وصوب ذلك **مقتل** حسين
كان ذلك عام احد وستين يوم عاشورى **اخاف** ان تفتن في دينها **فقال اغنها** عنا بقطع الالف اي اصرفها عنا
ومنه قوله تعالى لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه اي يصرفه ويصده عن قرابته وقال هي كلمة معناها التبرك

والاعراض

تنعمك ع

والاعراض ومنه واستغنى الله المعنى تركهم لان كل من استغنى عن شيء تركه وهو مأخوذ من قولهم غني فلان عن
كذا فهو غان كعلم فهو عالم **الرحى** مقصور **هو كلها** بتخفيف الكاف **التمل** اي لا انكر مك ولا انقر عينك به **يتخوضون**
اي يتصرفون في بيت المال ويبسطون بمال المسلمين **غزا نبي** قيل انه يوشع فتى موسى عليه الصلاة والسلام **ملك** بضع
امراة اي نكاح امراة اي ملك عقدها **ولما يبن** بها اي ولم يبن والبنى بها ابلغ ويروى ولم اي لم يدخل بها وفيه
رد على من انكر بنى بامراته وقال انما يقال بنى على امراته **الخلفات** بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي ناقة دنى
ولادها وكان مقصود النبي صلى الله عليه وسلم الا يجاهد معه الا من فرغ عن التعلق بهذه الامور التي يخاف منها
دا النية في الجهاد وكراهيته فيضعف عن الغزو ويرغب عن تمني الشهادة **انك مامورة** اي مسخرة مصرفة من قولهم
... مامورة اي مدبرة من الله **اللهم احبسها** عنا فحبست قيل ردت على ادراجها وقيل وقفت فلم تبرح
وقيل بطئ تحركها وسيرها **مثل راس** بقرة من الذهب زاد القصاص عينها ياقوتتان واضراسها جوهر

باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره قيل مقتضى الحديث الله لا اجر له البتة فكيف يطابق ترجمته
عليه بنقص الاجر قلت بل هو محتمل والترجمة بهل يشير الى ذلك **كان الرجل** يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم
النخلات اي على طريق المواساة والهدية لا من باب الصدقة فانها محرمة عليه الى ان فتح الله عليه الفتوح فرد عليهم
ثمارهم ثم المراد والله اعلم يجعل له بعضهم النخلة وبعضهم النخلتين وبعضهم النخلات كل واحد على حسب حاله ..

باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا هو بيان الموحدة من البركة قال القاضي كذا ترجم البخاري
وذكر تحتها تركة الزبير ووصيته وان كانت تظهر صحته فهو وهم لقوله حيا وميتا **لما وقف** الزبير يوم الجمل
كان عام ست وثلاثين بعد مقتل عثمن بسنة يريد الجمل الذي ركبته عائشة وكان يسمى عسكرا كان يعلى ابن امية
اعطاها اياه وكان اشتراه بمائتي دينار **ولا يقتل اليوم** الا ظالم او مظلوم اي اما متاول اداه نفعله وحبره الله تعالى
واما رجل من غير الصحابة اراد الدنيا وقاتل عليها فهو الظالم **واني لا اراني** بضم الهمزة **لاقتل** اليوم مظلوما انما
قال ذلك لانه سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم بشر قاتل ابن صفية بالنار وقتله ابن جرموز في غير قتال ولا معركة
انذري بضم الهمزة من فوق **دينا يبقي** من مالنا شيئا قاله استكثار الما عليه واشفاقا من دينه وفيه الوصية عند
الحرب لانه سبب كركوب البحر **فالثلث** والثلث لبنيه يعني ثلث الثلث الموصى به لحفدته وهم بنوا ابنه عبد الله
فان فضل بعد قضاء الدين والوصية فثلثه لولدك هو بالتشديد ليتضح اضافته الى ولده اي ليكون الثلث وصلة
الى اتصال ثلث الثلث اليهم وفيه نظر **قد وازى** بالزاي اي بعض بني الزبير يجوز ان يكون وازاهم في السن ويجوز
لتناصلهم من الوصية فيما حصل لهم من ميراث ابيهم الزبير وهذا اولى واللام يكون لذكور كثرة لاولاد الزبير معنى **جيب**
بنجاء معجمة مضمومة **الارضين** بفتح الراء **الغابة** بغين معجمة وباء موحدة **لا ولكنه** سلف انما كان يفعل ذلك خشية
ان يضيع المال فيظن به التقصير فرعى ان هذا ابقى لمروته واوثق لاصحاب الاموال لانه كان صاحب ذمة و
فرق وعقارات كثيرة فرعى جعل اموال الناس مضمونة عليه **فحسبت** ما عليه من الدين هو بفتح السين المهملة
واحدة ما دره اموالكم بضم الهمزة من ادى **افرايتك** بفتح التا المثناة فوق **وكان للزبير** اربع نسوة ورفع الثلث فا
صاب كل امراة الف الف ومائتي الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف قال ابن بطال والقاضي وغيرهما هذا   الف
غلط في الحساب والصواب فجميع ماله المحتوي على الوصية والميراث المذكور من بعد اداء الدين سبعة وخمسون الف

Copyright © King Saud University